رابط المادة على منصة باحث

هل يجهر المصلي الذي فاتته إحدى الركعات الجهرية مع الإمام عند صلاته منفرداً بعد تسليم الإمام؟ الفوزان

صالح الفوزان

يقول الذي يدرك صلاة الجماعة مع الامام وقد فاتته احدى الركعات الجهرية هل يقرأ ما سبقه جهرا خلف الامام اثناء قراءته في الركعة السريتين او احداهما ام يسر خلف الامام ويقرأ الجهر اثناء صلاته منفردا بعد تسليم الامام. الصحيح ان - 00:00:00

ان ما يدركه المسبوق مع الامام هو اول صلاته. فعلى هذا يعتبر ما ادركه مع الامام هو اول صلاة فاذا ادرك مع الامام مثلا ركعة فانه يقرأ فيها الفاتحة وسورة اذا كانت الصلاة سرية او الفاتحة اذا كانت الصلاة جهرية - 00:00:20

في سكتات الامام فاذا قام بعد سلام الامام ليكمل ما فاته فانه ايضا يقرأ في الركعة الاولى مما انفرد به لانها بالنسبة له تكون هي الثانية. واما في بقية الصلاة فانه يقرأ الفاتحة فقط. نعم. لكن الجهر من اما لو ادرك مع الامام ركعتين من - 00:00:40

نعم. او من المغرب فان هاتين الركعتين هما اول صلاته على الصحيح. وما يقوم ويأتي به هو اخر صلاته. نعم. لكن من ناحية الجهر بالقراءة الجار في الليل. نعم. يخير بين الجهر والاسرار. حتى لو كان مع الامام منفرد. لا المنفرد. المنفرد مع الامام لا يجهر. المأموم لا يجهر مع الامام - 00:01:00

لا يجهر مع امامه لكن المنفرد اذا قام ليأتي بما سبق فانه لا بأس ان يجهر بالليل اما في النهار فانه يسر - 00:01:20